

٤٩٩١
١٢/٢٠

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٧٨) لسنة ٢٠١٢ م

محافظ البحر الأحمر -

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩م في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية .
= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة رأس غارب (الإدارة الهندسية) المؤرخ

٢٠١٢/١٢/١٩ بشأن التعدي على الأراضي المملوكة للدولة .

= وللصالح العام .

قرر

المادة الأولى

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية لمدينة رأس غارب وعنوانها/رأس غارب-شارع المخبز-الزعفرانة ومظاهر هذا التعدي هو(البناء بدون ترخيص بمساحة ١٠٠م٢) باسم/أحمد محمود محمد مصطفى-مع اتخاذ كافة الإجراءات للحفاظ على الأرض ومنع التعدي مستقبلاً .

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة رأس غارب بإزالة هذه التعديات بالاشتراك مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية .

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة رأس غارب تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

يعتمد / ٢٠١٢/١٢/٢١

لواء مهندس / محمد محمد كامل

محافظ البحر الأحمر